

# شرح الورقات | الدرس ٦١ | الشيخ: أحمد الصقوب

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم الورقات في اصول الفقه امام الحرمين ابي المعالي عبدالمك بن عبد الله الجويني الشافعي رحمه الله ومن شرط المفتي ان يكون عالما بالفقه اصلا وثراء خلافا ومذهبا. نعم المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:04](#)

ختم هذه الورقات بالكلام على الافتاء الفتوى تعتبر من اعلى المناصب وخطرها لانها توقيع عن رب العالمين. وبيان للاحكام اهي حلال ام حرام فالخطأ فيها ليس بالهين واقتحام مقام الفتوى - [00:00:39](#)

مرتبة تحتاج الى رسوخ في علم الشريعة. ولجل ذلك اعتنى العلماء بالكلام على الافتاء والمفتي من الذي يحق له ان يفتي؟ ومن الذي لا يحق؟ من الذي يسأل؟ ومن الذي يسأل؟ من الذي يقلد؟ ومن الذي يقلد؟ - [00:01:01](#)

وبين الاداب التي تراعى. والمؤلف سار على هذا النهج فذكر ما يتعلق بالمفتي والمستفتي اه بكلام مختصر وجيز. فقال ومن شرط المفتي المفتي هو العالم الذي يجتهد في استخراج الاحكام الشرعية من النصوص. قال - [00:01:21](#)  
ان يكون عالما بالفقه اصلا وفرعا اصلا ان يعرف قواعد اصول الفقه وفرعى ان يعرف المسائل الفقهية التابعة للقواعد في اصول الفقه فمن شرطه ان يكون عالما بالفقه اصلا وفرعى - [00:01:42](#)

ويحتمل ان المقصود باصل وفرع الاصل الكتاب والسنة والفرع القياس والاجتهاد. لم؟ يتمكن من معرفة ما يرد عليه من الاحكام. والجواب عنها واستخراج الاحكام قال خلافا ومذهبا اي يشترط في المفتي ان يكون مطلعا على خلاف اهل العلم - [00:02:00](#)  
من الصحابة ومن بعدهم ليرجح بين اقوالهم. وليذهب الى قول من يدعمه الدليل. ويعرف اماكن الاجماع واماكن الخلاف. ولذا قال قتادة من لم يعرف الخلاف بين الفقهاء لم يشم رائحة الفقه - [00:02:25](#)  
وايضا لا بد ان يعرف قواعد المذهب بان لا يفتي باقوال شاذة وليفهم كلام العلماء ومن هنا من اراد ان يفتي لابد ان يطلع على كلام العلماء ويعرف قواعدهم ويدرس - [00:02:45](#)

اه مذاهبهم حتى يعرف كيف تعاملوا مع النصوص. لنلا يأتي باقوال شاذة او يجتهد في مسائل هي محل اجماع بين العلماء اليكم وان يكون كامل الالة في الاجتهاد عارفا بما يحتاج اليه في استنباط الاحكام من - [00:03:04](#)  
وي واللغة ومعرفة الرجال وتفسير الايات الواردة في الاحكام نعم اقرأ من دون ترتيب زين آ قال المؤلف ان يكون كامل الالة في الاجتهاد اي لابد او يشترط لمن اراد ان يتقحم الافتاء ان يكون له ملكة فقهية - [00:03:28](#)

عنده ملكة فقهية يحسن الاستنباط الفروع والنوازل من الاصول وان يكون عنده ذهن صحيح كامل الالة في الاجتهاد وايضا القيد الثالث قال عارفا بما يحتاج اليه في استنباط الاحكام لابد ان يكون عنده علم بالقدر اللازم الذي يحتاج اليه - [00:03:58](#)  
الاستنباط بالقدر اللازم من العلوم لان من اراد ان يستخرج الحكم من الكتاب او السنة لابد ان يكون عنده معرفة بقواعد النحو التي يتغير فيها الحكم ولذا قال النحو واللغة لان القرآن والسنة بلسان عربي فلا يفهم الانسان النصوص حتى يعرف العربية - [00:04:24](#)  
ايضا يعرف النحو لان المعاني تختلف باختلاف الاعراب فقد يظن ان هذا مرفوعا وهو منصوب لانه لا يعرف الاعراب. فيظن ان هذا الحكم يدل على كذا وهو لا يدل عليه. وكذا يعرف الرجال قال - [00:04:49](#)

معرفة الرجال يعرف رواة الاخبار. من المقبول؟ ومن المردود؟ اما ان يكون ليخبر الحديث الصحيح من الضعيف وهذا لا يلزم ان يكون مجتهدا فيه له ان يقلد له ان يقلد بعض المحدثين ولذا كان الامام الشافعي رحمه الله يقول للامام احمد انتم ابصر بالحديث منا

فاذا صح عندكم الحديث - 00:05:09

قولوا لنا نعمل به فدل على انه لا يلزم ان يكون مجتهدا في كل هذه الاشياء. له ان يقلد العلماء فيها لكن يكون عنده معرفة متى يكون الحديث صحيحا؟ ومتى يكون ضعيفا - 00:05:36

من الذي يقبل تصحيحه؟ ومن الذي لا يقبل؟ فلا يأخذ التصحيح والتضعيف من جاهل وانما يعرف المحدثين. الذين يقبل تصحيحهم ثم قال وتفسير الايات الواردة في الاحكام والاخبار الواردة فيها اي من شرط المجتهد ان يكون عالما بنصوص الكتاب والسنة لا -

00:05:50

النصوص التي تتعلق بالاحكام سيعرف ايات الاحكام وتفسيرها والاحاديث التي تبنى عليها الاحكام ومعانيها ولا يلزم ان يحفظها لكن يكفيه ان يعرف اماكنها ومواضعها في بحث اذا جاءه الحكم المتعلق مثلا نواقض الوضوء يرجع الى مواطن احاديث نواقض الوضوء

- 00:06:10

فيعرفها وعموما باب الفتوى من الابواب المهمة التي اقتحمها في زماننا من يحسن ومن لا يحسن ولو رجعنا الى كلام اهل العلم رأينا كيف انهم كانوا يعظمون الافتاء ولو قال قائل الفتوى ما هي - 00:06:35

الفتوى هي بيان الحكم الشرعي هذي هي الفتوى ومنصب الفتوى من اخطر المناصب ولذا المفتي موقع عن رب العالمين. مبين للحكم المسألة ابن القيم رحمه الله له كتاب عظيم كان - 00:07:01

سماحة الشيخ بن باز رحمه الله يقول عن هذا الكتاب يقول هذا كتاب الاسلام هذا كتاب الاسلام. وهو اعلام الموقعين عن رب العالمين تكلم على منصب الافتاء واتى بكلام عظيم بين - 00:07:23

المفتين من زمن الصحابة الى الى زمانه ومن الاحق بالفتوى. ثم قال ولنذكر منة وخمسين مسألة لا بد ان يعرفها من اراد ان يتقحم مجال الافتاء فذكر وبدأ يعدد هذه المسائل ولذا كان السلف رحمهم الله - 00:07:41

وفضلاء الخلف كانوا يهابون الفتوى ما كانوا يتقحمونها بل كان الواحد منهم اذا رأى ان هناك من يكفيه الفتوى يقول اسأل فلان اسأل فلان يقول ابن ابي ليلى ادرت عشرين ومئة من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل احد - 00:08:05

احدهم عن المسألة فيردها الى هذا ويردها هذا الى هذا حتى ترجع الاول ما منهم احد يحدث بحديث الا ود ان اخاه قد كفاه. ولا يستفتى عن شيء الا ود ان اخاه قد كفاه - 00:08:25

ويقول الشاب الشعبي والحسن ان احدكم ليفتي في المسألة لو وردت على عمر لجمع لها اهل بدر ويقول عطاء ادرت اقواما ادرت اقواما يسأل احدهم عن الشيء فيتكلم وهو يردد - 00:08:43

يرتعد لما خوافا من الله لانه يقول هذا حلال وهذا حرام ولذا كان الامام مالك رحمه الله يقول من اجاب في مسألة فينبغي قبل الجواب ان يعرض نفسه على الجنة والنار - 00:09:03

وكيف خلاصه ثم يجيب ولذلك كان السلف رحمهم الله يهابون الفتوى. الامام مالك جاءه رجل فسأله عن اربعين مسألة اجاب باثني عشر مسألة والباقي قل لا اعلم امام دار الهجرة - 00:09:23

لا اعلم فاذا اخطأ الانسان لا اعلم اصابته مقاتله هذا هيبة هذه هيبة السلف رحمهم الله لو قال قائل طيب هل يترك الناس الفتوى حكم الفتوى لابد ان يعلم. الاصل - 00:09:38

في الفتوى انها تبليغ وهي من فروض الكفايات والله جل وعلا ما اخذ ما اخذ ما امر الجاهل بالسؤال حتى اخذ الميثاق على اهل العلم بالجواب. حينما قال فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - 00:09:55

لكن لا بد للمفتي ان تتوفر فيه الاداة شروط كما اشار المؤلف رحمه الله اليها ان يكون عالما بالكتاب والسنة والاجماع وان يكون عنده قابلية واهلية وان يكون على المسائل وان يكون عارفا الواقع لان المسائل احيانا - 00:10:16

تختلف فالزم حينما نقول ان تفقه الواقع انك تعرف اخبار الشرق والغرب وهذا ليس هذا المقصد وانما تعرف واقع الحال الذي تتغير فيه المسألة ولذلك اهل العلم تكلموا في هذا بكلام - 00:10:39

طويل والفوا فيه مؤلفات. نعم ان يكون وقيل يقلد. نعم لما فرغ من الكلام على شروط المفتي شرع في بيان شروط المستفتي المستفتي هو السائل عن الحكم الشرعي فاذا كان الانسان لا يعلم الحكم فالله جل وعلا قال فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. والنبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:10:55](#)

الا سألو اذ لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال لا يجوز للانسان ان يعمل في امر من ان يعمل بحكم وهو جاهل تسأل اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. فاذا افتاه العالم - [00:11:31](#)

عليه بالقبول قال ومن شرط المستفتي ان يكون من اهل التقليد المستفتي لا يكون من اهل الاجتهاد يدخل في هذا العامي والمتعلم الذي لم يبلغ درجة الاجتهاد وكذا العالم الذي لم يسعفه الوقت او الجهد لمعرفة الحكم في المسألة. من شرط - [00:11:48](#) المستفتي ان يكون من اهل التقليد اما من اهل التقليد جملة وتفصيلا كالعامي او من اهل التقليد في بعض المسائل. ولذا قال فيقلد المفتي في الفتوى اي يجب على المقلد ان يقلد المفتي - [00:12:17](#)

لم بقصوره عن ادراك الاحكام من ادلتها. المقلد يقلد المفتي يسأل وينفذ مسألة يلزم المستفتي الا يستفتي الا من عرف او من عرف بعلمه وتأهله للافتاء وعدالته ولا يسأل من ليس اهلا. لان الله جل وعلا قال فاسألوا اهل الذكر - [00:12:35](#) ان كنتم لا تعلمون. ما قال فاسألوا الناس وانما قال اسألوا اهل الذكر مسألة اخرى اذا افتى المفتي بفتوى ولم يطمئن قلب المستفتي وكان يعلم او يغلب على ظنه ان الامر بخلافه فانه لا يجوز له العمل بهذه الفتوى - [00:13:04](#)

اذا افتيا ويغلب على ظنه خطأ المفتي فلا يجوز له العمل وانما يسأل غيره. الا سألو اذ لم يعلموا. مسألة اخرى اذا اجتمع عند الانسان اكثر من مفتي في البلد اثنان ثلاثة اربعة من يجوز - [00:13:27](#)

من الذي يجوز ان يستفتيهم قال يبحث عن العلم والاورع والواثق وهل هذا على سبيل الوجوب ام على سبيل الاستحباب اختلف العلماء في هذا اذا كان في البلد اكثر من مفتي - [00:13:48](#)

فهل يجب على السائل ان يبحث عن الاورع والاثق والاعلم او يسأل كل من هو اهل للفتوى قولان ذهب النووي رحمه الله الى انه لا يلزمه ولكن الاولى له ان يبحث عن العلم والاورع. ما دام انه يصدق عليه انه من اهل الذكر فيكفي. ولذا كان الصحابة رضوان الله عليهم احيانا يستفتون - [00:14:04](#)

بعض مع وجود الرسول عليه الصلاة والسلام فما في قصة عسيف قال فسألت اناسا من اهل العلم ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم طيب لو قال قائل اذا اختلف المفتون - [00:14:28](#)

ان يسأل الانسان اكثر من مفتي فما الذي يلزمه؟ نقول اذا اختلف المفتون فان العامي اذا تعارضت الفتاوى اخذ بفتوى العلم اخذ بفتوى العلم. فان تساوا اخذ بفتوى الاثني والاورع. فان جهل العلم - [00:14:43](#)

او الاورع اسأل العارفين اسأل من هم اعرف قال المؤلف رحمه الله تعالى وليس للعالم ان يقلد وقيل يقلد. اشار هنا الى مسألة هل يجوز للعالم ان يقلد او يجب عليه ان يجتهد في كل مسألة - [00:15:07](#)

اختلف العلماء في هذا على قولين اولا مقصود بالعالم هنا ليس طالب العلم وانما العالم المجتهد الذي عنده اداة الاجتهاد ان يستخرج الاحكام من الادلة ويستنبطها بالنظر ويعرف قواعد اهل العلم فالاصل ان العالم - [00:15:27](#)

المجتهد ليس له ان يقلد ينظر الحكم الدليل ويأخذ منه الحكم سواء كانت المسألة من المسائل السابقة او المسائل المستجدة والنوازل لكن اه هذا هو الاصل لكن وللعالم ان يستعين براء غيره. الاصل ان المجتهد لا يقلد. الا - [00:15:47](#)

في حالتين الحالة الاولى ان يعجز عن الوصول للحكم لخفائي الحكم عليه او لتكافؤ الادلة عليه. ينظر وينظر ويبحث ما يظهر له شيء. فهنا يقلد تسأل اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - [00:16:10](#)

ما يلزم ان يكون جاهل من كل وجه لكن قد يجهل الحكم في المسألة ثانيا ان يضيق عليه الوقت يستطيع لو بحث ان يأخذ الحكم لكن الوقت ضيق عليه فما يستطيع. فهنا يقال اذا طاق عليه الوقت - [00:16:32](#)

وكان الجواب يحتاج الى جواب فوري فيقلد له ان يقلد في نفسه او ينقل الفتوى ايضا لغيره قال شيخ الاسلام رحمه الله متى امكن

في الحوادث المشكلة معرفة ما دل عليه الكتاب والسنة كان هو الواجب - 00:16:49  
وان لم يمكن لضيق الوقت او عجز الطالب او تكافؤ الدالة عنده او غير ذلك فله ان يقلد من يرتضي دينه وعلمه الحاصل هذا شيء من كلام اهل العلم في هذا - 00:17:06

في زماننا طالب العلم الشرعي حقيقة في زماننا وقبل زماننا طالب العلم الشرعي في مسيرته العلمية هو ليس كالعامي قد يخلق الانسان بين العامي وبين العالم وبين طالب العلم طالب العلم في برزخ بين هذا وهذا - 00:17:21  
وهو في مسيرته العلمية يمر بثلاثة اطوار يمر اولاً بالتقليد هذي مرحلة لابد ان يمر بها ثم ينتقل ويتوسط الى مرتبة الاستشكال يبدأ يفهم فيستشكلك لكنه لا يحرر تكافؤ عنده الدالة كثيراً - 00:17:39

وهو اول الفهم وينتقي ينتهي الى التمكن والاستقرار وانشرح الصدر لما في النصوص اشد المراحل ما هي الوسطى اشد المراحل الوسطى لا سيما اذا لم يكن صاحبها مجتهد على تزكية نفسه - 00:18:02  
ملازماً لاهل العلم كاضماً لنفسه فيظن انه عالم وهو جاهل مركب ويجعل نفسه في مرتبة العلماء المحققين اذا لم يكن عنده تفعيد ولا تزكية ولا استمرار في العلم فغالبا يتيه - 00:18:26

وهذا مشاهد وقل في زماننا من يتجاوز المرحلة المتوسطة في زماننا من يتجاوز المرحلة المتوسطة جملة كثيرة من طلبة العلم هم في المرحلة الوسطى مرحلة الاستشكال لكن تقول اخرجني منها ما يستطيع - 00:18:46  
يقول اري كذا طيب تورد عليه الاجوبة والدالة ما يستطيع يجيب. اذا ليس مجتهدا لم يصل الى مرحلة الاجتهاد. مرحلة الاجتهاد مرحلة عالية ولذا ذهب بعض اهل العلم الى ان باب الاجتهاد مغلق - 00:19:06

وليس امام الناس الا التقليد وهذا مردود ولذا ان هذا سيأتي الكلام عليه لكن ينبغي للانسان الا يلبس قميصا ليس قميصه او ثوبا ليس ثوبه. او يجعل نفسه في محل ليس اهلا لها. كم لك في العلم - 00:19:22  
ماذا اخذت ماذا فهمت حسب كثير من طلبة العلم ان يكون قرأ كتابا فقهيا لكن هل حررته هل فهمت المسائل؟ هل اخذت القواعد؟ هل عرفت الاصول؟ وكيف جاءت وحررتها؟ هذه الموازين تحتاج الى ضبط - 00:19:41

لذلك هذه المراحل لابد للطالب ان يمر بها حقيقة المرحلة المتوسطة هي اكثر المراحل يعني اشكالا عند الطلبة وتزداد المشكلة حقيقة تعقيدا بقلة العلماء الربانيين المتفرغين لمن في هذه المرتبة لا سيما لمن كان في اوائلها - 00:20:00  
والتقليد يحتاجه طالب العلم في البدايات وينفك عنه النهايات في البدايات وينفك عنه في النهايات والموفق الذي يبقى على الجادة يسير بقواعد اهل العلم حتى يتمكن فيخالفهم بقواعدهم اما ان يأتي الى قواعد اهل العلم ولا يفهمها ثم يريد - 00:20:23

ان يخالفهم في البدايات فلا يستطيع. ومن هنا نؤكد على ان طالب العلم في البدايات لابد ان يدرس مذهباً ويأخذ قواعده واذا درس في مثلاً في اصول الفقه يدرس على قواعد عالم محررة - 00:20:49  
حتى يفهمها ثم تبدأ تزن الامور عليها فاذا تمكنت وصرت وصرت الة للاجتهد هناك اجتهد - 00:21:07